

العنف ضد الطفلة في المناطق الريفية

م.م حسن عبد الله العطاوي

مركز ابحاث الطفولة والامومة

المقدمة

تعد ظاهرة العنف ضد الأطفال بصورة عامة والطفلة الأنثى بصورة خاصة واحدة من المشكلات الخطيرة التي تواجه المجتمعات الإنسانية في كثير من بلدان العالم وفي مقدمتها دول العالم الثالث التي برزت في معظمها ظاهرة العنف الموجه ضد الأطفال وتفاقت بشكل غير عادي وبالذات منذ أواخر القرن المنصرم تقريباً، لتصل إلى درجة يمكن القول إنها باتت تمثل مصدر قلق وتحدياً كبيراً بالنسبة للأنظمة والحكومات في هذه الدول، فضلاً عن العديد من الهيئات والمنظمات الدولية المعنية التي أخذت تولي هذه المشكلة اهتماماً كبيراً وعمدت إلى تبني أنشطة وسياسات وبرامج عمل تهدف من خلالها إلى مساعدة العديد من الدول والمجتمعات على إيجاد الحلول والمعالجات التي من شأنها الحد من هذه الظاهرة، وفي مقدمة المنظمات المعنية بقضية العنف ضد الأطفال في العالم منظمة الأمم واليونيسيف ومؤسسة الأمم المتحدة المتحدة للتربية والعلوم والثقافة (اليونسكو) لرعاية الطفولة، ومنظمة الصحة العالمية، غير أن تلك الأنشطة والجهود المبذولة من جانب الحكومات والمنظمات الدولية تظل محدودة الأثر على أرض الواقع وغير قادرة على تحقيق الأهداف المتوخاة في وضع المعالجات اللازمة لهذه الظاهرة التي أخذت تتفاقم وتستفحل من عام إلى آخر بسبب تزايد معدلات الحروب والعمليات المسلحة والتهجير لقسري وكذلك سوء الأوضاع الاقتصادية لأغلب الأسر وخاصة في المناطق الريفية التي تتأثر بشكل كبير لمثل هذه الأعمال وكان للطفل النسيب الأوفر من آثار هذه الأعمال . والعراق احد هذه الدول الذي تأثر مجتمعه المدني والريفي لهذه الأزمات وخاصة بعد الاحتلال الأمريكي عام 2003 تلا ذلك الأعمال المسلحة التي حدثت في البلاد ومن بعده التهجير ألقسري والهجرة من الريف إلى المدينة أو إلى ريف آخر ، وكثرة التفجيرات والاعتقالات والعسكرة المستمرة في الشارع العراقي كل هذا جعل المجتمع العراقي مضطرباً وقلقاً ومتوجساً في جميع الأحوال وهذا ما اثر على سلوكياته وتبنيه للعنف من حيث يعلم أو لا يعلم .

مشكلة البحث والحاجة إليه

تعتبر مشكلة الإساءة للأطفال أو إيذاء الأطفال كما يسميها البعض من المشكلات القديمة الحديثة التي عانت ولا تزال تعاني منها الكثير من المجتمعات، وتشير كثير من الدراسات المتخصصة في هذا المجال إلى أن هذه المشكلة ليست قاصرة على فئة معينة من الناس بل هي موجودة وينسب مختلفة - بين الأغنياء والفقراء، وبين المتعلمين وغير المتعلمين على حد سواء، كما أنها تظهر بين جميع الأجناس والأعراق والديانات. وتعرف المؤسسة الدولية للصحة النفسية إساءة معاملة الأطفال وإهمالهم (National Institute of Mental Health) بأنها الإساءة إليهم بدنياً أو نفسياً أو جنسياً، وحرمانهم من الحب والعطف والحنان، وعدم الاهتمام برعايتهم. وان الإهمال يمكن أن ينطبق على مجموعة مختلفة من تصرفات الوالدين خاصة فيما يتعلق بتوفير الحماية والغذاء للطفل والإشراف عليه. كما ترى المؤسسة أن إساءة المعاملة والإهمال مشكلتان متلازمتان دائماً ولا يمكن أن تكون مفصولة عن بعضهما إلا نادراً. ووفقاً لإحصائيات الاتحاد الأمريكي لحماية الأطفال عام (1986) فإن (1726649) طفلاً تم الإبلاغ عنهم بسبب سوء معاملتهم أو إهمالهم وتضمنت هذه الحالات أشكالاً مختلفة من إساءة المعاملة. وتمثل هذه الإحصائية زيادة نسبتها (158%) عن عام (1976). (نيازي، 2008، 4) وأي كان هذا العنف فإنه يؤثر في البناء النفسي والاجتماعي للأنثى وتكوين مكانتها بالعوامل النفسية والاجتماعية التي تؤثر في الأنثى منذ ولادتها (كالحب والانتماء والأمن والتشجيع والأحاسيس والرغبات والتعبير عن النفس وطبيعة الحياة النفسية التي تعيشها ... الخ). هي التي تجعل شخصيتها ومكانتها على النمط الذي نلاحظه فيها عند كبرها في الغالب (العادلي، 2005: 36)، فالتقدير النفسي والاجتماعي لها بمثابة الحافز على العمل والإبداع والنجاح وقد يرجع الفشل فيهما إلى اهتزاز هذا الشعور لدى المرأة نتيجة ما يوجه إليها (اللقي، 1988: 370). ويعد العنف شكلاً من أشكال السلوك الإنساني، ويسهم في أحد مظاهره بتقويض دعائم النظم الاجتماعية المستقرة القائمة على العدل والحكمة بوصفها سمات إنسانية تضرب بجذورها أعماق النفس البشرية، كما ويعد شكلاً من أشكاله انتصاراً للميول والرغبات والأنانية والدونية في الإنسان (إسماعيل، 2004: 7).

وحتى اليوم لم يخل مجتمع من المجتمعات من مظاهر العنف، سواء الظاهرة منها أو تلك التي تكون في حالة مستترة، فهو واقعة تاريخية ارتبط ظهورها بوجود الإنسان وتطورت خلال مسيرته البشرية ونمو الضمير الحضاري، ليبتدئ بأشكال مختلفة، منها ما هو مادي ومنها ما هو نفسي وفكري

يشتمل على استلاب الوعي والضغط الفكرية، وغيرها من المظاهر التي تختلف اختلافاً شاسعاً، من حيث الشكل والجسامة والمدلول والهدف (رشيد، 1999: 1). فأن من الضروري التعاطف مع المرأة الوقوف لجنبها من أجل الحفاظ عليها إذ بدأت في الآونة الأخيرة لاهتمام بالأنثى وبيان ما لها وما عليها ، وحينها وعت المرأة إلى قيمتها بوصفها انساناً (بيتر، 1979: 7). ويعد العنف نحو المرأة طفلة كانت أم كبيرة أحد انتهاكات حقوق النساء الإنسانية والحريات الأساسية لهن، أو يعيق تمتعهن بهذه الحقوق والحريات او يلغيه وهي: حقهن في الحياة والمساواة والأمن الشخصي، والتحرر من جميع أشكال التمييز، والتمتع بأعلى مستوى ممكن من الصحة البدنية والنفسية، والحق بظروف عادلة مستحسنة في العمل، وعدم الخضوع للتعذيب وأشكال المعاملة القاسية واللاإنسانية والمهنية الأخرى (عنوز، 2002: 26).

والدين الإسلامي يحرم العنف الجسدي والجنسي والنفسي بأنواعه للأنثى، سواء وقع العنف في إطار الأسرة أو في إطار المدارس والمؤسسات التعليمية، وسواء في المصانع أو المعامل أو في الشوارع والحدائق، بما في ذلك الضرب المبرح والاعتصام والاتجار بالمرأة والبيعاء بل والتحرش والقول البذيء وسواء كان العنف في حالات السلم أو حالات الحرب، ولا فرق في الإسلام بين من صدر منه العنف رجلاً أو امرأة شخصاً عادياً أو مسؤولاً، فالمسؤولية تتفاقم في نظر المشرع الإسلامي لو ارتكب العنف ضد الفئات الاجتماعية الضعيفة مثل الطفل والمرأة والعاجز، وبذلك فوت الفرصة على إهانة المرأة وتضييع حقوقها والتعامل معها بعنف (الشيرازي، 2004: 2). واليوم مشكلة العنف الموجه ضد الطفلة الأنثى تحظى باهتمام هيئة الأمم المتحدة على مدى انتشار هذه الظاهرة في العالم بكل أصقاعه المتقدمة والمتخلفة على حد سواء، وإلى مدى خطورة العنف بمفهومه العام التصدي لمعالجتها ، فأصبحت ظاهرة العنف نحو المرأة من القضايا التي تحتل حيزاً في اهتمام العديد من المجتمعات ورغم قدم هذه الظاهرة وتجذرها في كثير من الثقافات إلا أن انتشارها وتوسع أثارها جعل من محاربتها ضرورة حتمية (المؤتمر الوطني الثاني للمرأة، 2003: 1).

وفي مجتمعنا العراقي تتعرض الأنثى وخاصة الأطفال منهن إلى شتى أنواع العنف وان هذا العنف مخفي وغير معلن عنه أو حتى لا توجد إحصائيات خاصة وذلك لغيب المراكز الحكومية او المدنية لرصد مثل هذه الحالات وإن هذا العنف أصبح من الأمور والقضايا الأكثر خفاء، فهي تدخل في إطار المشاكل العامة والتي تلقي العادات والتقاليد عليها الغطاء وتمنع الكشف عن الأسرار العائلية من جهة، ومن جهة أخرى يكون سكوت الطفلة نفسها خوفاً من عنف جديد أو حكماً

خاطناً عليها من الآخرين السبب الأقوى في بقاء هذا العنف بعيداً عن الضوء وتبرز أهمية هذا البحث والحاجة إليه من أهمية عيش الطفلة في حيات هانئة مستقرة مكفولة حقوقها كافة لأجل ذلك جاء البحث الحالي للتعرف على العنف الموجه ضد الطفلة وخاصة في المجتمع الريفي العراقي لما لهذا المجتمع من خصوصية تصل للقدسية في شأن سرية المعلومات التي تعطى عن الإناث التي تتعرض يوميا إلى أنواع متعددة من العنف منها (العنف الجسدي، والعنف الجنسي، والعنف النفسي) .

هدف البحث

يهدف البحث الحالي إلى قياس العنف الموجه ضد الطفلة في المناطق الريفية

فرضيات البحث

لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة (0,05) في متوسطات درجات العنف ضد الطفلة

حدود البحث

يقتصر البحث على الأطفال الإناث في المناطق الريفية من محافظة ديالى لسنة 2011.

التعريف بمصطلحات البحث

العنف ضد الطفلة

التعريف (العالمي للأمم المتحدة، 1993): إطلاق بعض الألقاب عليها ونعتها بصفات لا تليق بكائن بشري، فالسب والشتم والتهميش والإهمال، كلها أشكال للعنف الموجه ضد الأنثى، أو سلوك يعمل على منع المرأة من ممارسة أعمال ترغب القيام بها" (مركز أخبار أمان، 2002: 3).

تعريف (الأنصاري، 2005): "النظرة الدونية للمرأة وممارسة كافة أنواع الإكراه ضدها أو أخذ مالها ، أو في حرمانها من الحرية أو في التمييز في المعاملة في الوظيفة والمرتب، أو حرمانها من المساواة في فرص التعليم والتدريب أو عدة أدوار في البيت والمجتمع دون توفير وسائل معينة متمثلاً بالسب والشتم والإهانة والتهديد" (الأنصاري، 2005: 1).

تعريف (لطيف، 2005): "ويقتصر على الاستهتار والازدراء واستخدام وسائل يضعف قدرتها الجسدية أو العقلية، كالاقتدار والاهانات والإهمال والشتيم والكلام البذيء والحرمان من الحرية والاعتداء على صحتها والتدخل في شؤونها، وتقديم كافة الخدمات لأفراد العائلة رغماً، وغيرها من الأفعال التي تكره المرأة نفسها وحياتها وأنوئتها مما يؤثر في معنوياتها وثقتها بنفسها مما يحدث تأثيراً سلبياً على استمرارها في الحياة" (لطيف، 2005: 3)

التعريف النظري .:

يعرفه الباحث على أنه تهديد باستعمال القوة بشكل غير قانوني وغير مبرر يتم من خلاله ممارسة القوة والتسبب بإضرار جسدية أو نفسية أو جنسية للطفلة .

التعريف الإجرائي .:

يعرفه الباحث إجرائياً هو (ما تحصل عليه المستجيبات على مقياس العنف ضد الطفلة الذي أعده الباحث) .

الإطار النظري للبحث:

إن أي فعل أو الامتناع عن فعل، يعرض حياة الطفل وسلامته وصحته والإهمال الجسدية والعقلية والنفسية للخطر كالقتل أو الشروع في القتل والإيذاء وكافة الاعتداءات الجنسية هي عنف موجه ضد الطفل وبرغم الجهد الذي تُقرّه الأديان والمذاهب الإنسانية في تأكيد الرحمة والرأفة والرفق بين بني الإنسان، ورغم حجم الأضرار التي تكبدها الإنسانية جرّاء اعتماد العنف كأداة للتخاطب والتمحور، ورغم أنّ أي إنجاز بشري يتوقف على دعائم الاستقرار والسلام والألفة.. ورغم هذا وذلك ما زالت البشرية تدفع ضرائب باهظة من أمنها واستقرارها جرّاء اعتماد العنف كوسيلة للحياة، وإنّ رواسب المنهج الهنجري العدواني ما زالت عالقة في أذهان وسلوكيات البعض منّا في التعاطي والحياة وذلك على أرضية منهج العنف المضاد للآخر والفاقد للسماحة والرحمة، وإنها مشكلة قديمة جديدة لا تلبث أن تستقر في ساحتنا الإنسانية كل حين لتصادر أمننا الإنساني وتقدمنا البشري، فرغم التطورات الهائلة في الذهن والفعل الإنساني بما يلاءم المدنية والتحضّر.. إلا أنه ما زلنا نشهد سيادة منهج العنف في تعاطي بني البشر وبالذات تجاه الكائنات الوديعه كالمراة وخاصة في مناطقنا الريفية

العنف ضد الطفلة :

إن العنف نحو النساء الصغار والكبار نوع من الوباء، وهو الأكثر تفشيًا، والأكثر استتارًا، حيث لا يتم الإبلاغ عنه في سائر أنحاء العالم تقريبًا، ولا يقتصر العنف نحو الطفلة على نظام سياسي أو اقتصادي بعينه، بل يتفشى في كل مجتمع في العالم ويتخطى حدود الثروة والانتماءات العرقية والثقافية. إذ إن هياكل السلطة داخل المجتمع التي تطيل من أمد العنف ضد الطفلة فهي راسخة وعميقة الجذور ومع أن العنف ظاهرة عالمية، فإن العديد من النساء الكبار والصغار يتعرضن لأشكال معينة من العنف، وتواجه النساء تمييزاً إضافياً بسبب العنصرية والعرق والثقافة واللغة والهوية والفقير والصحة، حيث إن القيم والمعتقدات في العديد من المجتمعات وبما فيها مجتمعنا العراقي الذي يمارس العنف ضد النساء غالباً ما ينظر إليها على أنها (طبيعية) أو (عادية) وبالتالي تمر دون مقاومة أو تدوين أو استرجاع لاي حق من حقوقها (خان، 2004: 6).

أشكال العنف:

هناك نوعان رئيسان من العنف الواقع على المرأة بصورة عامة والطفلة بصورة خاصة الأول مجموعة من أشكال العنف التي تتعرض لها داخل أسرتها ومن أقربائها والمسؤولين عنها عموماً والثاني هو مجموعة من الممارسات القمعية التي تتعرض لها خارج نطاق أسرتها في إطار المجتمع ككل (الأحمد وحسن، ب.ت: 4)

أولاً: العنف الأسري أو (العائلي):

هو الذي يهدف إلى التأثير تأثيراً مباشراً وسلبياً فيها ضمن النطاق المنزلي (Patricia, n.d:53-54) ويستهدفها تحديداً بسبب دورها في هذا النطاق وتتعرض في إطار بعض الأسر إلى شتى أنواع العنف البدني والنفسي والجنسي المفروض من الصغر من شتم وإهانة وضرب وتحرش جنسي على الأطفال. وكذلك أعمال العنف المتعلقة بالمهر وتزويج الإناث وهم صغار وغير ذلك من الممارسات التقليدية المؤذية للمرأة والمسموح بها أو المقررة في منظومة وعادات وتقاليدها هذا البلد أو ذلك، كما تتوضح صور العنف الأسري في الضغط النفسي والمادي عليها الذي يؤدي إلى التمرد والانحراف وأحياناً الجريمة للدفاع عن كرامتها المجروحة من الإيذاء والخيانة (الأحمد وحسن، ب.ت: 4) حيث إن العنف الأسري هو سلوك مكتسب تتعلمه الطفلة خلال مراحل حياتها المختلفة وأن ما تتعرض له من عنف خلال مراحلها المبكرة قد تمارسه بشكل من الأشكال مع غيرها في حياتها المتأخرة (التوايهة، 1999: 21). مما لا شك فيه أن العنف الأسري

موجود منذ قديم الزمان لكنه لم يظهر على السطح بإلحاح إلا في سياق المد الجديد لتيارات عديدة من أهمها المناداة بحقوق الإنسان بوجه عام، وحقوق المرأة والطفل بوجه خاص، والمناداة بمناهضة التعصب والتحيز والتمييز بكافة أشكاله، ونتيجة لذلك تغيرت نظرة المجتمعات الحديثة للعنف الأسري، ولم يعد ينظر إلي . على أنه مسألة خاصة تقع بين افراد العائلة فقط (Leticia,2004:4)

لذا أخذ العنف الأسري يمثل محوراً مهماً من محاور العنف المتعدد، حيث أخذ ب الاهتمام به في العالم العربي أخيراً، ونتيجة لأثاره الخطيرة وبالذات الاجتماعية في المجتمع الغربي، كما يلاحظ الاهتمام العالمي، حيث تشير التقارير المختلفة للمنظمات الدولية والإقليمية الى هذا الأمر حيث يشير آخر تقرير لمنظمة العفو الدولية إلى أن حقوق المرأة عامة منتهكة إلى حد كبير وأن هناك امرأة تضرب داخل المنزل كل 15 ثانية، وفي تقرير هيئة الأمم المتحدة الذي صدر في يوم المرأة العالمي عام (2001) أشار إلى أن في الهند هناك (50%) من الأزواج يضربون زوجاتهم كل يوم (عبد المحمود، 2003: 56-58). ووجد في بعض العائلات الأفريقية الشمالية والقرى اليونانية بأن أمهات الأولاد تمارس طغياناً مطلقاً على زوجات أبنائهن، وتعمل الزوجات المضروبوات اللواتي ينكر عليهن وذكر بغية (Maryse,1998:29) أي صلاحية على تعذيب أبنائهن من إناث تحويلهم إلى أشخاص مرموقين وصالحين

تصنيفات العنف في إطار الأسرة :

1- العنف الجسدي : Physical Violence

يشمل ضرب الإناث الطرق المتنوعة للعنف البدني التعديبي، فاللواتي يبلغن عن الضرب يذكرن بأن عنفاً كهذا يشمل وسائل متعددة من العنف الجسدي التي تحدث في شكل انفجار شديد من الغضب والعدوان إذ يضرب أي مكان يطوله من جسد المرأة، كما يضرب بيديه ورجليه ويستعين بألة حادة أو قطعة أثاث تقع في طريقه كما أن هذا الاعتداء قد يطول من أطفال وأثاث، وقد يؤدي هذا الضرب إلى وفاة المرأة (Garin&Anne,1999:7)

2- العنف النفسي: Psychological Violence

يُعد العنف النفسي المتجرد عن الضرب والمتمثل بالكلمات البذيئة والإهانة والاحتقار والتهديد اجحافاً بحق الطفلة (الأنصاري،2005: 4). وهو الأكثر وجعاً من العنف الجسدي في أغلب الحالات فالقصد منه الحط من قيمة الطفلة مما يشعرها بالخجل أمام زميلاتها أو أقاربها وهذا النوع من العنف يؤدي بالطفلة إلى

الانطواء وفقدان الثقة بالنفس مما يحطم شخصيتها وعندئذ تشعر أنها انتهت بوصفها إنساناً فعالاً في المجتمع أو في أسرتها مما يمسح شخصيتها ويجعلها إنساناً تابعة للكبار أياً كان زوجاً، أباً، أخاً، أو أحد الأقارب والجيران (ميخائيل، 2005: 2). وأن العنف النفسي منتشر وبشكل كبير بسبب القيم الثقافية والتقليدية التي تركز تنشئة المرأة اجتماعياً وجعلها خاضعة منذ طفولتها المبكرة حيث تسيطر الأعراف الثقافية لسلوك الذكر المقبول، فللرجل حق السيطرة على المرأة، وارتباط فكرة العنف بالرجولة والذكورة، فتعامل المرأة داخل الأسرة على أساس أنها ضعيفة وعليها الخضوع لرجال العائلة فالشتم والإهانة وتقديم الخدمة والحرمان من الحقوق أمر لا يجب مناقشته أو الاعتراض عليه (لطيف، 2005: 3). ومن أشكال العنف التي تمارس أيضاً ضد الفتاة والتي تعد ظاهرة مقبولة هي زواج الفتيات دون السن القانوني وهذا ما نشاهده خاصة في الأرياف وتتم في ظل تواطؤ من الأب والمأذون والعريس وتجاهل تام من الأهل وقد تستخدم فيها شهادات ميلاد مزورة (مركز واقع وتطلعات، 2005: 21-22)، حيث يعد تزويج البنت بسن مبكرة من أشد أنواع العنف قسوة وانتهاكاً لحياتها ومن علامات الجروح النفسية التي يمكن أن تتعرض لها المرأة باستخدام العنف ضدها ويؤدي ذلك فيما بعد إلى أعراض الاضطراب النفسي في صورة قلق وتوتر دائم، وتظل المواقف الأليمة ماثلة في ذاكرتها وتفتح تفكيرها في كل وقت يجعلها تعيش هذه المواقف الأليمة في اليقظة وبعد النوم في صورة كوابيس ويتيح ذلك الألم النفسي والضيق والعزلة واليأس من الحياة (الحجامي، 2007: 48).

3- العنف الجنسي: Sexual Violence

المقصود بالعنف الجنسي هو كل أنواع الاتصال الجنسي المفروضة على الطفلة غير النابعة من الرغبة الجنسية مع شريك حياتها (ميخائيل، 2005: 2) أو التحرش والاعتداء الجنسي (الاغتصاب) للبنات الصغيرات أو الممارسات التقليدية الصادرة مثل ختان النساء وتنتشر هذه الظاهرة كثيراً في مصر، حيث تسبب هذه العملية حرمان الفتاة من العلاقة العاطفية والجنسية السوية في المستقبل، وتعرضها لأخطار جسدية، وتتم هذه العملية دون سند ديني أو طبي، بل نتيجة لاتجاه اجتماعي خاطئ، ويرى أن التمثيل بجسدها هو وسيلة للدفاع عن الفضيلة والأخلاق (يزبك والعلي، 2005: 3). وأن جرائم الاغتصاب من أكثر أشكال العنف التي يتم التكتيم عليها من قبل أسرتها ولا تلقى ترحيباً من المجتمع، وموضوع الجنس من الموضوعات التي لا يحبذ مناقشتها في المجتمع الريفي والمدني على حد سواء، وأن الخوض في هذا الموضوع يعتبر

خروجاً على الأخلاق العامة ومساساً بالأعراف التي تحكم هذا الموضوع وتديره (مركز واقع وتطلعات، 2005: 13). العنف الجنسي نموذج قائم بذاته لشموله على قوة جسدية أو معنوية ضاغطة من جانب، وضرر جسدي ونفسي متحقق، ليكون نتاج عنف بدني ونفسي في آن واحد، ولم يتوقف العنف الجنسي على الاغتصاب، وهتك العرض والبغاء وما ينطوي عليها من استغلال وتسخير في صناعة الجنس بل أدخلوا أفعال المزاح والتعليق الجنسي والانتقادات الجنسية غير المرحب بها والتحديق والغمز والمضايقة الجنسية في كل أنواعها تحت هذا المفهوم، ما دامت تنطوي على نوع من أنواع الإذلال أو الإخضاع أو الإهانة المؤنثة بصفتها (EG.S.VL: 1997: 16)

ثانياً: العنف العام:

تعاني المرأة خارج أسرتها من أعمال عنف متعددة الأشكال والدرجات يمارسه عليها رجال لا يمتون لها بصلة قرابة أو يمتون بقربى بعيدية ودفعتها باستمرار إلى موقع الدونية الذي فرض عليها وكبح كل محاولة من قبلها للتصرف بوصفها انساناً كامل الحقوق، فمن حق الرجل ومن طبعه الاعتداء عليها بلا رادع، ومن واجبها هي تحاشي الأذى باستمرار وتحرير الأمور بالتي هي أحسن والتستر على الجرائم التي ترتكب بحقها لأنها الوحيدة التي تدفع الثمن بالنهاية كأنها المذنبة الوحيدة في كل ما يحصل وهي من يجب أن يلام في نهاية المطاف وتتحدد أعمال العنف البدني والنفسي الذي يقع على المرأة خارج أسرتها فمناها الاعتداء والتحرش العام ابتداءً من الكلام البذيء وانتهاءً بالاغتصاب ومنها التخويف والابتزاز في مكان العمل والمؤسسات الرسمية من قبل الرؤساء والزلاء بالمضايقات المستمرة والتحرشات والتهديد بالفصل من العمل، وعدم الترفيه وتكبيها بالأعمال الإضافية إذ لم تستجب أو ترضخ وينفذ هذا التهديد في كثير من الأحيان (الأحمد وحسن، ب.ت: 5).

أسباب العنف ضد الطفلة :

- 1- النظرة القديمة الخاطئة والتي لا ترى أهلية حقيقية وكاملة للطفلة الانثى بوصفها انسانة كاملة الإنسانية حقاً وواجباً.. وهذا ما يؤسس لحياة تقوم على التهميش والاحتقار .
- 2- التخلف الثقافي العام وما يفرزه من جهل بمكونات الحضارة والتطور البشري الواجب أن ينهض على أكتاف الأنثى والذكر على حدٍ سواء ضمن معادلة التكامل بينهما لصنع الحياة الهادفة والمتقدمة.
- 3- التوظيف السيئ للسلطة سواء كان ذلك داخل الأسرة أو الطبقة الاجتماعية أو

- الدولة، إذ يقوم على التعالي والسحق لحقوق الأضعف داخل هذه الأطر المجتمعية.
- 4- ضعف الأنثى وخاصة الصغيرات في المطالبة بحقوقها الإنسانية والوطنية والعمل لتفعيل وتنامي دورها الاجتماعي والأسري.
- 5- الاستبداد السياسي المانع من تطور المجتمع ككل والذي يقف حجر عثرة أمام البناء العصري للدولة والسلطة.
- 6- ثقل الأزمات الاقتصادية الخانقة وما تفرزه من عنف عام بسبب التضخم والفقر والبطالة والحاجة، ويحتل العامل الاقتصادي 45% من حالات العنف ضدها خاصة في المناطق الريفية .
- 7- تداعيات الحروب الكارثية وما تخلقه من ثقافة للعنف وشيوع للقتل وتجاوز لحقوق الإنسان، وبما تفرزه من نتائج مدمرة للاقتصاد والأمن والتماسك والسلام الاجتماعي. (شوقي، 2000: 68) .

نتائج العنف الواقع على الطفلة .:

- فقدان الإحساس بالطفولة.
- الاكتئاب، الإحباط، العزلة، فقدان الأصدقاء، ضعف الاتصال الحميمي بالأسرة.
- تدمير آدميتها وإنسانيتها.
- فقدان الثقة بالنفس والقدرات الذاتية بوصفها إنسانة.
- عدم الشعور بالأمان اللازم للحياة والإبداع.
- عدم القدرة على تربية الأطفال وتنشئتهم بشكل تربوي سليم.
- التدهور الصحي الذي قد يصل إلى حد الإعاقة الدائمة.
- كره الزواج وفشل المؤسسة الزوجية و تفشي حالات الطلاق والتفكك الأسري.
- التدهور الصحي للطفل.
- الحرمان من النوم وفقدان التركيز.
- الخوف، الغضب، عدم الثقة بالنفس، القلق.
- عدم احترام الذات.
- آثار سلوكية مدمرة من قبيل استسهال العدوان وتبني العنف ضد الآخرين، تقبل الإساءة في المدرسة أو الشارع، بناء شخصية مهزوزة في التعامل مع الآخرين، التغيب عن المدرسة، نمو قابلية الانحراف (شوقي ، 2000 : 78)

النظريات المفسرة للعنف .:

1- نظرية التحليل النفسي:

منحت هذه النظرية الإنسان أولوية على المجتمع، ونظرت إليه على أنه مخلوق ضعيف مقهور، قد تتعرض طبيعته البدائية للانفجار فتتخذ شكل (السلوك أحد مؤسسي التحليل النفسي يرى أن) الجنس هو Freud المضطرب، إن فرويد المحرك الأساسي والأول لسلوك وتصرفات الإنسان لكن بعد (1920) تبلورت أفكاره عن نظرية العدوان بوصفه عاملاً فطرياً في الإنسان ووصفها بأنها تدمير بدائي وبذلك ساوى بين غريزة الموت والعدوان (ستور، 1996: 9) حيث يرى فرويد أن غرائز العدوان تتراكم بكيفية ما ثم تزيد إلى حد غير معقول ثم تتفجر في عالم السلوك المقارن ففي النهاية في صورة عنف مفاجئ، كما يرى كونراولورنز رأيه أن كل الحيوانات ومنها الإنسان، تولد بغرائز عدوانية تعينها على البقاء على قيد الحياة (دافيدوف، 1993: 5-9)

. يرى فرويد أن العدوان غريزة فطرية وعلى المجتمع أن يقوم بتهديب هذا الميل الفطري لكي يصل إلى مرحلة الرقي ففي تحليله للعنف أو العدوان ربط بين تطور الحضارة وسلوك العدوان حيث وضح أن هناك صراعاً داخلياً لدى الفرد بفعل العوامل الحضارية التي تشكل عقبة في طريق إشباع الفرد لميوله (فرويد وآخرون، 1992: 19). حيث يرى إن ثمة انفصلاً بين الإنسان والمجتمع حيث إن الطبيعة البشرية سيئة في جذورها ويتجلى هذا الانفصال عندما يصدر المجتمع الرغبات الأساسية للفرد التي هي طبيعية في جذورها، وأن الحضارة تنشأ بالتصعيد نتيجة لهذه الرغبات، فتفاعل الإنسان مع بيئته يخلق لديه كوابح تحد من عدوانه وهي الأنا العليا التي تنمو وتتطور مع تطور الطفل في علاقاته مع أفراد أسرته وعليه فإن القوى الدافعة الكامنة وراء سلوك الفرد ذات طبيعة أو نظام بيولوجي وقد لاحظ (فرويد) أن الشجار والعنف والقسوة كثيراً ما تكون واضحة جلية في سلوك الأطفال. فاستنتج بأن الأنا العليا ليس فطرياً ولكنه ينمو عن طريق أساليب الوالدين في التربية والتنشئة الاجتماعية، وعن طريق الثواب والعقاب يشعر الطفل بالكف عن الأعمال التي يستهجنها الكبار (معوض، 2000: 366).

2- نظرية التعلم الاجتماعي: Social Learning Theory

تختلف المضامين العملية لنظرية التعلم الاجتماعي، اختلافاً كبيراً عن المضامين التي افترضتها نظريات التحليل النفسي، فالعنف وفقاً لهذه النظرية هو سلوك متعلم

يتم اكتسابه من خلال ملاحظة الآخرين وهم يظهرون السلوك العنيف
(Thomas.J,n.d:500)

ويعد باندورا أول من وضع نظرية التعلم الاجتماعي، ويرى أن كل أنواع السلوك مرضية كانت أو عادية قد تكونت بفعل التعلم من الآخرين عن طريق الملاحظة أو المحاكاة أو النمذجة (عبد الهادي والعزة، 2001: 74). إن نظرية التعلم الاجتماعي تقوم على فكرة أن التعلم يحدث من خلال النماذج ومن خلال ذلك يتم تعلم سلوك الفرد، فالأفراد يتعلمون يومياً سلوكاً جديداً ويقارنونه بعد عملية التصحيح الذاتي بالسلوك السابق فالتجارب الطارئة التي يقوم بها الأفراد تخلق توقعات لدى الأفراد للوصول إلى رد فعل لهذه التجارب (Bandura,1977:38) إن جانباً كبيراً من السلوك يتم لمجرد ملاحظة غيره من الناس وأن طريقة الكلام هو المحصول اللغوي وأنشطة الجسم الآلية التي تمارس كل يوم والآداب الاجتماعية والقواعد الشائعة والسلوك النمطي لكل من الرجال والنساء من الآباء والأمهات يمكن أن يكتسبوا الاستجابات من خلال ملاحظة بعضهم البعض وهذا تأكيد لنظرية (باندورا) في اكتساب التعلم عن طريق النموذج (محمد، 2004: 233).

الدراسات السابقة التي تناولت العنف

1- دراسة القيسي (2004):

(الضغوط المدرسية عند طلبة المرحلة المتوسطة وعلاقتها بالعنف المدرسي)

أجريت هذه الدراسة في العراق، وكان أحد أهدافها بناء مقياس للعنف المدرسي على عينة مكونة من (600) طالب تضمن المقياس (50) فقرة موزعة على ثلاثة محاور للعنف هي العنف اللفظي (21) فقرة، والعنف النفسي (14) فقرة، والعنف الجسدي (15) فقرة، أعدت بأسلوب العبارات التقريرية وبيدائل إجابة متدرجة (دائماً، أحياناً، نادراً)، حللت الفقرات منطقياً من خلال آراء الخبراء وإحصائياً لحساب القوة التمييزية لها ومعاملات صدقها واستخرجت القوة التمييزية للمقياس من خلال أسلوبين : أسلوب المجموعتين المتطرفتين باستخدام الاختبار التائي لعينتين مستقلتين، وأسلوب علاقة الفقرة بالدرجة الكلية باستخدام معامل ارتباط بيرسون، وتحققت الدراسة من صدق المقياس من خلال مؤشرين له هما (الصدق الظاهري، وصدق البناء) ومن ثباته بطريقتين هما إعادة الاختبار ومعامل ألفا كرونباخ، إذ بلغ معامل الاتساق (0.84) و (0.87) على التوالي. وأشارت النتائج إلى وجود علاقة دالة إحصائياً بين متغيري الضغوط المدرسية والعنف المدرسي وهذا يعني أن الطلبة يعانون من عنف مدرسي موجه نحوهم (القيسي، 2004: 107).

2- دراسة عبد الغني (2005):

(العداية وعلاقتها بأحداث الحياة الضاغطة لدى طلبة المرحلة الأعدادية)
 أجريت هذه الدراسة في العراق، وكان أحد أهدافها بناء مقياس العداية إلى جانب مقياس آخر هو مقياس أحداث الحياة الضاغطة لدى طلبة الصف السادس الإعدادي، على عينة مكونة من (300) طالب وطالبة تضمن المقياس أربع مكونات هي الاستياء، والشك، والعدوان اللفظي، والعدوان الجسدي واستخرجت القوة التمييزية للمقياس بأسلوبين الأول أسلوب العينتين المتطرفتين وأسلوب علاقة الفقرة بالمجموع الكلي (معامل الاتساق الداخلي). وقد تحقق على كل من صدق المحتوى وصدق البناء، ثم تم حساب الثبات بطريقتين هي التجزئة النصفية والذي بلغ الثبات فيها (0.88) و (0.83) بطريقة إعادة الاختبار، كما تم حساب الخطأ المعياري للثبات فقد بلغ (6.392) بطريقة التجزئة النصفية و (7.71) بطريقة إعادة الاختبار، وكانت الوسائل الإحصائية المستخدمة في هذا البحث هي الاختبار التائي لعينتين مستقلتين، ومعامل ارتباط بيرسون، ومربع كاي، والاختبار التائي للعينة وللمجتمع، ومعادلة الخطأ المعياري، ومعادلة سبيرمان براون، وتحليل التباين الأحادي، ومعامل الارتباط التنائي النقطي. وقد أشارت النتائج إلى أن الذكور أكثر عدائية من الإناث وصيغت الفقرات على شكل عبارات تقريرية وبيدائل أجابة رباعية (عبد الغني، 2005: 87).

3- دراسة حسن (2005):

(تقبل العنف الزوجي والعدوانية والأنوثة، الذكورة وعلاقتهم بالعنف الموجه ضد الزوجة)

أجريت هذه الدراسة في فلسطين في محافظة غزة، وهدفت الدراسة إلى محاولة الإجابة عن الأسئلة أولاً هل توجد فروق بين الزوجات اللاتي تعرضن لدرجة مرتفعة من عنف الأزواج والزوجات اللاتي تعرضن لدرجة منخفضة فيما يتعلق بتقبل العنف، ومستوى العدوان، الذكورة – الأنوثة ؟ وما شكل الارتباط بين التعرض للعنف من قبل الزوج وبين كل من مستوى العدوانية، الذكورة – الأنوثة ؟ واستخدمت أربعة مقاييس لاختبار صحة الفروض هي من أعداد سفيان أبو نجيلة المقياس الأول مكون من أربعة هي العنف النفسي مكون من (73 بنداً) والعنف البدني (30 بنداً) والعنف الجنسي (19 بنداً) والعنف المالي والاقتصادي (27 بنداً) على وفق مقياس متدرج (دائماً، نادراً، أحياناً)، وقد تم حساب ارتباط كل بند بالدرجة الكلية على المقياس (اتساق داخلي)، وتم حساب الثبات بمؤشرين هي

بمعامل ألفا، والتجزئة النصفية، فكان معامل ألفا لمجموع فقرات مقياس العنف الموجه ضد الزوجة (0.992) والتجزئة النصفية (0.958) والمقياس الثاني هو مقياس تقبل العنف الزوجي (18 بنداً) من إعداد سفيان أبو نجيله، وتم حساب الثبات بمعامل ألفا حيث كان (0.834)، والمقياس الثالث مقياس العدوانية (30 بنداً) هو مقياس فرعي من مقاييس صلابة التفكير ومرونته من إعداد أيزنك وويلسون وأعدده الباحث بالعربية، وتم حساب الاتساق الداخلي لارتباط كل عبارات المقياس بالدرجة الكلية على المقياس وكان معامل ألفا (0.678) أما المقياس الرابع فهو مقياس الذكورة – الأنوثة (30 بنداً) وهو مقياس فرعي من مقياس صلابة التفكير والمرونة لأيزنك وويلسون وأعدده الباحث بالعربية وجاء حساب الاتساق الداخلي لكل العبارات ما عدا واحدة مرتبطة بالدرجة الكلية، وبالنسبة للثبات معامل ألفا بلغ (0.537)، واستخدمت الوسائل الإحصائية التالية لتحليل البيانات هي الجداول التكرارية البسيطة والمركبة واختبار (ت) ومعامل ارتباط بيرسون ومعامل ألفا كرونباخ لحساب الثبات على عينة مكونة من (1265)، وتوصلت الدراسة بالنسبة للفرض الأول لم تتأكد صحة الفرض على كافة الأبعاد كذلك الفرض الثاني، حيث صدق التوقع بالنسبة للعنف البدني والجنسي والمالي ولم يصدق بالنسبة للعنف النفسي (حسن، 2005: 10-16).

4_ دراسة الحجامي (2007):

(بناء مقياس العنف النفسي الموجه نحو المرأة العراقية)

أجريت هذه الدراسة في العراق محافظة بغداد وكان الهدف منها بناء مقياس العنف النفسي الموجه نحو المرأة العراقية ولتحقيق هذا الهدف تم تحديد (9) مكونات سلوكية بعد اطلاع الباحثة على عدد من الدراسات السابقة، وتم عرض المكونات على (16) خبيراً في العلوم التربوية والنفسية، وفي ضوء ملاحظاتهم عدلت صياغة بعض المكونات السلوكية وحذفت ثلاثة مكونات ودمج مكونان في مكون واحد، وبذلك أصبح عدد المكونات السلوكية (خمسة) مكونات سلوكية. ولغرض التحليل الإحصائي لفقرات المقياس واستخراج الخصائص السيكومترية لها، طبق المقياس على عينة مكونة من (400) طالبة، اخترن بالأسلوب المرحلي العشوائي. أما مؤشر الحساسية فقد بلغ (5.454)، وهو بدلالة إحصائية عند مستوى (0.05). وقد اشتقت للمقياس معايير الرتب المئينية لكل من طالبات الاختصاص العلمي والاختصاص الإنساني لكون هاتين العينتين لا تنتميان إلى مجتمع إحصائي واحد، لأن الفرق في درجاتهما كان بدلالة إحصائية، في حين عدت (الصفوف الأربعة) عينة واحدة لأن الفرق بينهما لم يكن بدلالة إحصائية، وقد اشتقت المعايير

من خلال تطبيق المقياس على عينة مكونة من (700) طالبة اختيرت بالأسلوب المرحلي العشوائي من طالبات جامعة بغداد الثلاثة، موزعة بحسب الاختصاص والصف، ومن أجل استكمال الفائدة من المقياس الحالي فقد خرج البحث الحالي بعدد من التوصيات والمقترحات للقيام ببحوث ودراسات لاحقة.

إجراءات البحث

منهج البحث

تم استخدام المنهج الوصفي التحليلي فهو أسلوب يتناسب مع الدراسة الحالية والذي يعتمد على دراسة الواقع كما هو ويهتم بوصفها وصفاً دقيقاً ويعبر عنها تعبيراً كيفياً وتعبيراً كمياً، التعبير الكيفي يصف الظاهرة ويوضح خصائصها والتعبير الكمي يعطي أرقاماً توضح مقدار هذه الظاهرة أو حجمها أو درجات ارتباطها مع الظواهر الأخرى (عبيدات، 2003: 247).

مجتمع البحث

يتكون مجتمع البحث الحالي من الاطفال الاناث المتمدرسات في المرحلة المتوسطة في محافظة ديالى للعام الدراسي 2010 _ 2011

عينة البحث

شملت عينة البحث (120) طالبة من طالبات المرحلة المتوسطة (الصف الثاني المتوسط) للمدارس التي تقع في المناطق الريفية ولأربع أفضية (بعقوبة ، المقدادية ، الخالص ، بلدروز) والتي تم اختيارها بصورة قصديه وبواقع (25) طالبة من كل مدرسة والجدول رقم (1) يوضح أعداد العينة مقسماً على الافضية والمدارس .

جدول (1)

عينة البحث موزعه على الافضية والقرى والمدارس

ت	القضاء	اسم القرية	اسم المدرسة	عدد الطالبات
---	--------	------------	-------------	--------------

1	بعقوبة	قرية زهرة	متوسطة الرونق للبنات	25
2	المقدادية	قرية نوفل	متوسطة الإفاضة المختلطة	25
3	الخالص	قرية زنبور	ثانوية القوارير للبنات	25
4	بلدروز	قرية أمام عسكر	متوسطة تدمر للبنات	25
	المجموع			100

أداة البحث

بعد الاطلاع على الأدبيات والدراسات السابقة ذات الصلة بالعنف الموجه ضد المرأة بصورة عامة والطفلة بصورة خاصة عمد الباحث على بناء أداة تقيس العنف ضد الطفلة وهي عبارة عن استبانة تحتوي على خمس عشر فقرة تقيس ثلاثة أنواع من العنف وهي (الجسدي والنفسي والجنسي) وبواقع خمس فقرات لكل نوع وتم وضع ثلاثة بدائل للإجابة وهي (دائماً ، أحياناً ، أبداً) وتم استخراج الصدق المنطقي للأداة وكذلك الصدق الظاهري من خلال عرض فقرات المقياس على مجموعة من الخبراء والمختصين في مجال التربية وعلم النفس الملحق رقم (1) وقد حصلت فقرات الأداة على نسبة عالية من القبول بنسبة (91 %) لذلك تعد نسبة مناسبة لصدق المقياس ، وتم استخراج معامل الارتباط بين درجات المبحوثات بعد تطبيق المقياس مرتين وبفترة زمنية فاصلة مدتها (15) يوم فكانت معامل الثبات للأداة هي (0.85) .

نتائج البحث :

بعد تطبيق مقياس العنف ضد الطفلة على عينة البحث تم تصحيح الإجابات وتحقيقاً لهدف البحث الذي نص على قياس العنف الموجه ضد الطفلة في المناطق الريفية في محافظة ديالى تم حساب الوسط الحسابي والذي بلغ (88.20) لأفراد العينة بشكل عام وبانحراف معياري قدره (44.16) وعند مقارنة الوسط الحسابي المحسوب بالوسط الفرضي البالغ (30) باستخدام الاختبار التائي لعينة واحدة وجد أن القيمة التائية المحسوبة تساوي (3.88) وعند مقارنة هذه القيمة مع القيمة الجدولية البالغة (1،98) عند مستوى دلالة (0،05) ظهر ان القيمة التائية المحسوبة اكبر من القيمة الجدولية وهذا يعني رفض فرضية البحث وهي (لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى (0،05) في متوسطات درجات العنف ضد الطفلة) والواقع الذي استنتجته

الإحصائيات هو وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى (0.05) في متوسط الدرجات كما في الجدول (2) .

جدول رقم (2)

قيم الوسط الحسابي والانحراف المعياري لدرجات أفراد العينة

العيئة	الوسط الفرضي	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	القيمة التائية المحسوبة	القيمة التائية الجدولية	مستوى الدلالة
100	30	88.20	44.16	3.88	1,98	0,05

تحليل النتائج وتفسيرها :

أن هدف البحث الحالي هو قياس العنف ضد الطفلة في محافظة ديالى وتم التوصل إلى نتيجة إن القيمة المحسوبة اكبر من القيمة الجدولية وهذا يعني رفض فرضية البحث أي انه يوجد عنف ضد الطفلة في المناطق الريفية وتفسير هذه الظاهرة في ضوء هذا البحث لها عدة تفسيرات لعل من أبرزها هو ما تعرض له المجتمع العراقي من عمليات عسكرية متمثلتا بجيش الاحتلال الأمريكي وخاصة المناطق الريفية و من تمركز المجاميع المسلحة في هذه المناطق مما أدى بالنهاية إلى القلق والخوف واضطراب مستمر للأطفال مما جعله يتعرض لموجات من العنف بسبب هذه العمليات المسلحة والنزاعات المسلحة متمثلة بالطائفية المقيتة التي تعرضت لها كافة المدن العراقية بصورة عامة والقرى والأرياف بصورة خاصة فضلاً عن الجرائم التي ترتكب بحقه وبوجه خاص جرائم العنف التي تعرض لها وما يزال يعاني منها . حيث صار العنف ضد الطفل العراقي مقصوداً وموجهاً عن طريق الخطف بنية الابتزاز أو الاغتصاب أو الانتقام أو تفخيخ الأطفال أو جثثهم لإثارة الرعب في المجتمع ، هذا من جانب ومن جانب آخر هو ضعف الجانب الاقتصادي لأغلب سكان المناطق الريفية خاصة بعد أن أصبحت مزارعهم مسرح للعمليات العسكرية وقلة المياه وغيرها من العوامل جعلتهم يهجرون هذه المزارع التي كانت تدر عليهم بالاقتصاد لتصبح هذه الأسر بلا مورد اقتصادي مما زاد من حدة التوتر والانفعال والقلق والاعتماد على الأطفال لسد هذا العوز من خلال عمل الفتيات الأطفال أو صب كافة الاضطرابات عليها لكونها عنصراً ضعيفاً ومهمشاً في المناطق الريفية ، وثمة جانب آخر هو قلة الوازع الديني أو عكسه التطرف الديني الذي لا ينصف الطفلة في حياة كريمة آمنة مستقرة

وما بين كل هذا يبقى الطفل العراقي وحده ، يدفع وما زال يدفع الثمن ولم ينل سوى الألم والخوف والتهديد والتشرد واليتم

التوصيات:-

1. العمل علي تكوين مؤسسات تعنى بشؤون الطفلة وتوفر أماكن للمعنفات اللاتي لا يقبل أهاليهن الرجوع إليهن ويكون بهذه المؤسسات أخصائيون اجتماعيون و نفسيون قادرون على العلاج النفسي وقانونيين للعمل علي توضيح الحقوق القانونية للمعنفات والدفاع عنهن .
2. الحد تدريجيا من استخدام العقاب البدني للأطفال ومحاولة الوصول الى طرق أخر للعقاب بدل من الضرب كالحرمان من الأشياء المرغوبة للطفل على إلا تكون من الأشياء الأساسية.
3. العمل على منع الأطفال من مشاهدة العنف المعروف في الشاشات.
4. العمل علي الإقلال من الضغوط التي تقع علي عاتق الفرد والأسرة والتي تخلق الكثير من الخلافات داخل الأسرة.
5. العمل على القضاء على البطالة والفقر والاهتمام بالمناطق الريفية ودعمها اقتصاديا .
6. نشر الوعي بين أفراد المجتمع الريفي مع العمل علي تزويد الأفراد بمعلومات كافية وصحيحة حول مدى انتشار العنف الأسري ودوافعه وسبل التعامل الفعال مع مرتكبيه.

المصادر

1. الأحمدي، رغداء. وحسن، نجوى قصاب. (ب.ت). التمييز والعنف ضد المرأة سورية، الاتحاد العام النسائي، المكتب التنفيذي.
2. إسماعيل، غمار عادل. (2004). أسباب استخدام العنف ضد الأطفال في

- الأسر السورية، رسالة ماجستير في الاجتماع، جامعة دمشق، كلية الآداب.
3. الأنصاري، إسماعيل. (2005). **العنف ضد المرأة متى نتخلص من هذا الإرث**، إنترنت الموقع البيت العراقي، البيت / العراقي / file://c:windoes / Desktop/
4. بيتر، مونيك. (1979). **المرأة عبر التاريخ، تطور الوضع السنوي منذ بداية الحضارة إلى يومنا هذا**، ترجمة هنريب عبودي، دار الطليعة للطباعة والنشر، بيروت، ط1.
5. التوايهة، عباطة. (1999). **العنف الأسري**، راية مؤتة، مجلة جامعة مؤتة، العدد 1، مجلد 4.
6. الحجامي، بلقيس حمود كاظم. (2007). **بناء مقياس العنف النفسي الموجه نحو المرأة العراقية**، رسالة ماجستير، كلية التربية - ابن رشد، جامعة بغداد.
7. حسن، بركات حمزة. (2005). **تقبل العنف الزوجي والعدوانية والأنوثة - الذكورة وعلاقتهم بالعنف الموجه ضد الزوجة في محافظة غزة**، المؤتمر الثاني لبرنامج المشاركة المجتمعية لمناهضة العنف الأسري، دراسات طفولة أكتوبر، جامعة ميناء، كلية الآداب.
8. خان، ايرين. (2004). **مصانرنا بأيدينا، فلتضع حداً للعنف ضد المرأة**، منظمة العفو الدولية، ط14. London wci XODW united King dom. <http://www-amnrsty-ovg>
9. دافيدوف، ليندال. (1993). **مدخل إلى علم النفس**، ط4، الدار الدولية للنشر والتوزيع.
10. رشيد، أسماء جميل. (1999). **العنف الاجتماعي في دراسة لبعض مظاهره في العراق**، رسالة ماجستير، جامعة بغداد، كلية الآداب.
11. ستور، أنثوتي. (1996). **العدوانية في الإنسان**، ترجمة فلاح الخالصي، السويد، نمو نتبرغ، مركز الحرف العربي.
12. شوقي، طريف. (2000). **العنف في الاسرة المصرية**، (التقرير الثاني) دراسة نفسية استكشافية، القاهرة، المركز القومي للبحوث الجنائية - قسم بحوث المعاملة الجنائية.
13. الشيرازي، مرتضى. (2004). **بيان بمناسبة اليوم العالمي للقضاء على العنف ضد المرأة**، الولايات المتحدة - واشنطن. info@shrsc-com.
14. العادلي، حسين درويش. (2005). **العنف ضد المرأة الأسباب والنتائج**،

- الأمين العام للتيار الإسلامي الديمقراطي، مجلة الحوار والتنمية.
15. عبد الغني، هدى جميل. (2005). **العنانية وعلاقتها بأحداث الحياة الضاغطة لدى طلبة المرحلة الإعدادية**، أطروحة دكتوراه، كلية الآداب، الجامعة المستنصرية.
16. عبد المحمود، عباس أبو شامة. (2003). **جرائم العنف وأساليب مواجهتها في الدول العربية**، ط1، الرياض.
17. عبد الهادي، جودت. والعزة، سعيد حسني. (2001). **تعديل السلوك الإنساني**، الأردن، الدار العلمية الدولية.
18. عبيدات، ذوقان، 2003، البحث العلمي، مفهومه أدواته أساليبه، اشراقات للنشر والتوزيع، جدة .
18. عنوز، أمل فاضل عبد خشان. (2002). **العنف ضد المرأة**، دراسة القانون الجنائي والقانون الدولي الإنساني، أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية القانون، جامعة بغداد.
19. فرويد، سيغmond وآخرون. (1992). **مدارس التحليل النفسي**، ترجمة وجيه أسعد، دمشق، وزارة الثقافة.
19. الفقي، حامد عبد العزيز. (1988). **دراسات في سايكولوجية النمو**، دار العلم، الكويت.
20. القيسي، سهى شفيق توفيق. (2004). **الضغوط المدرسية عند طلبة المرحلة المتوسطة وعلاقتها بالعنف المدرسي**، رسالة ماجستير، كلية التربية/ ابن رشد- جامعة بغداد.
21. لطيف، خانم رحيم. (2005). **العنف ضد المرأة وكيفية تأهيل ضحايا العنف المنزلي** <http://www.boll-meo.org/ar/web/286/htm>
22. المؤتمر الوطني الثاني للمرأة. (2003). **المرأة شريك أساسي في التنمية**، صنعاء اللجنة الوطنية للمرأة، المرأة والعنف.
23. محمد، جاسم محمد. (2004). **المدخل إلى علم النفس العام**، ط1، دار الثقافة للنشر والتوزيع.
24. مركز أخبار أمان، (2002). **العنف والتمييز الجنري ضد المرأة العربية**، المركز العربي حول العنف ضد المرأة <http://www.rezgar/m.asp.?i>

25. مركز واقع وتطلعات، المرأة العربية. (2005). **العنف ضد النساء**
 htm العنف%20 العربية%20. العنف / Desktop/ file://c:windoes /
 26. معوض، خليل ميخائيل. (2000). **علم النفس الاجتماعي**، ط2، دار الفكر
 الجامعي، الاسكندرية.
27. ميخائيل، كاترين. (2005). **هل للعنف جذور في المجتمع العراقي**،
 موسوعة بلاد الرافدين. <http://www.Iraqo cr-mi.com>.
28. يزبك، وسام ومها العلي. (2005). **العنف ضد المرأة**، جمعية تطوير دور
 المرأة، نساء سورية، <http://www-nesasy.com>.
29. Bandura, A. (1977). "Social Learning Theory, Englewood cliffs, New Jersey printive Hall.
30. EG. S. VI. (1997). Final report of activities of the Including a plan of action for combating violence against women group of specialists for combating violence against women- this report represents the personal opinions of the members of the group of specialists council of Europe, EG-S-VI. Strasbourg, 25 June.
31. Garin Benninger- Budel and Anne. (1999). Laurence Lacroix, violence against women, world organization against Torture first printing June.
32. Leticia Josphine charez. (2004). "Analysis of border line personality organization among female and male domestic violence batters" Digital Dissertation.
33. Maryse Jaspard. (1998). Confronting Domestic Violence and its consequence ending domestic violence action and measures France, proceedings of the forum – Bucharest (Romania), 26-28 No. Vember.
34. Patricia Smyke. Women and Health, Zed Book, Ltd, London and New Jersey.